

## المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

( مَزَّزَقَ ) ملكه أذهب أثره .

المُزَّنُّ .

السحاب الواحدة ( مُزَزَّةٌ ) و تصغيرها ( مُزَزِيَّةٌ ) و بها سميت القبيلة و النسبة إليها ( مُزَزِيٌّ ) بحذف ياء التصغير .

المَزَزِيَّةُ .

فعيلة و هي التمام و الفضيلة و لفلان ( مَزَزِيَّةٌ ) أي فضيلة يمتاز بها عن غيره قالوا و لا يبنى منه فعل و هو ( ذُو مَزَزِيَّةٍ ) في الحسب و الشرف أي ذو فضيلة و الجمع (

مَزَزَايَا ) مثل عطية و عطايا .

مَاسَرَجِسٌ .

بسينين مهملتين بينهما راء مهملة ساكنة و جيم مكسورة بلدة بالعجم .

المَاسَاتُ .

بسكون السين و بقاء مثناة كلمة فارسية اسم اللبن حليب يغلى ثم يترك قليلا و يلقي عليه قبل أن يبرد لبن شديد حتى يثخن و يسمى بالتركي ( بَاغَرَاتٌ ) .

مَسَّحَاتٌ .

الشيء بالماء ( مَسَّحًا ) أمرت اليد عليه قال أبو زيد ( المَسَّحُ ) في كلام العرب

يكون ( مَسَّحًا ) وهو إصابة الماء و يكون غسلا يقال ( مَسَّحَاتٌ ) يدي بالماء إذا غسلتها و ( تَمَسَّحَاتٌ ) بالماء إذا اغتسلت و قال ابن قتيبة أيضا كان رسول الله - يتوضأ بمدّ و

كان يمسح بالماء يديه ورجليه و هو لها غاسل قال ومنه قوله تعالى ( وَامْسَحُوا

بِرءُوسِكُمْ وَارْجُلِكُمْ ) المراد يمسح الأرجل غسلها و يستدل بمسحه - برأسه و

غسله رجليه بأن فعله مبين بأن المسح يستعمل في المعنيين المذكورين إذ لو لم نقل بذلك

لزم القول بأن فعله عليه السلام ناسخ للكتاب و هو ممتنع و على هذا ( فَالْمَسَّحُ ) مشترك

بين معنيين فإن جاز إطلاق اللفظة الواحدة و إرادة كلا معنيها إن كانت مشتركة أو حقيقة

في أحدهما مجازا في الآخر كما هو قول الشافعي فلا كلام و إن قيل بالمنع فالعامل محذوف و

التقدير و امسحوا بأرجلكم مع إرادة الغسل و سوِّغ حذفه تقدم لفظه و إرادة التخفيف و لك

أن تسأل عن شيئين ( أَحَدُهُمَا ) أنكم قلت الباء في برءوسكم للتبعيض فهل هي كذلك

في الأرجل حتى ساغ عطفها بالجر لأن المعطوف شريك المعطوف عليه في عامله و الجواب نعم لأن

الرجل تنطلق إلى الفخذ و لكن حددت بقوله إلى الكعبين فهو عطف مبين على بعض مجمل و

لا لبس فيه كما يقال خذ من هذا ما أردت و من هذا نصفه و قد قرأ نصف السبعة بالجر و  
نصفهم بالنصب فوجه الجر مراعاة لفظ العامل لأنه للتبعيض كما تقدم و هذا يقوي مذهب  
الشافعي قال الأزهري و يدل على أن المسح على هذه